

99833 - استئجار منزل اشتراه صاحبه بقرض ربوي

السؤال

أنا شاب موظف بإحدى الشركات وقد استأجرت شقة ، وعلمت أن صاحبة البيت أخذت قرضا ربويا لشرائه ، وضمن الكراء (الأجرة) أعلى من المبلغ الذي تدفعه للبنك ، وبهذا فهي تدفع للبنك من المال الذي أعطيتها وتربح ما تبقى . وغالب الظن أنها اشترت البيت كي تتاجر فيه بهذه الطريقة. سؤالي : هل كرائي عندها يعتبر من التعاون على الإثم أم هو حلال؟

الإجابة المفصلة

الاقتراض بالربا محرم تحريما شديدا ؛ لما جاء في الربا من الوعيد الشديد ، الذي يستوي فيه أكله وموكله وكاتبه ، كما روى مسلم (1598) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكِلَ الرَّبَا وَمُؤَكِّلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ . وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ .

ومن اقترض بالربا ، واشترى دارا أو متاعا ، فله الانتفاع به بالسكنى أو البيع أو غير ذلك ، مع وجوب التوبة إلى الله تعالى .

ولهذا ؛ لا حرج عليك في الاستئجار منها ، ولو كانت اقترضت المال بغرض الاتجار في الشقة أو التربح من ورائها ، والإثم يقع عليها ، لأنها هي التي تعاملت بالربا .

وانظر جواب السؤال رقم (22905) .

والله أعلم .